

المرور: غرامة 200 ألف دينار للسير عكس الاتجاه و50 ألفاً لرمي النفايات من المركبة

اعلنت مديرية المرور العامة، اليوم الأربعاء، عن فرض غرامة مالية قدرها 200 ألف دينار على السير عكس الاتجاه، بالإضافة إلى غرامة تبلغ 50 ألف دينار على رمي النفايات من المركبة.

وقال مدير إعلام المرور في مديرية المرور العامة، حيدر شاكر، في تصريح تابعته "المطلع"، إن: "تم فرض غرامة مالية قدرها 200 ألف دينار على السير عكس الاتجاه، بالإضافة إلى غرامة تبلغ 50 ألف دينار على رمي النفايات من المركبة،" لافتاً إلى أن: "هذه الغرامات تأتي ضمن مساعي التحول الرقمي للمديرية، والتي تهدف إلى تعزيز استخدام التكنولوجيا الحديثة عبر كاميرات المراقبة والرادارات لرصد المخالفات المرورية، مما يساهم في الحد من الحوادث، لا سيما في الشوارع الرئيسية والسريعة".

وأضاف أن: "هذه الأجهزة تشمل رادارات وكاميرات ومستكشفات متطورة، تعمل على رصد جميع المخالفات المرورية بشكل دقيق،" مشيراً إلى أن: "هذه الإجراءات تستند إلى قانون المرور رقم 8 لسنة 2019، الذي يفرض غرامة قدرها 50 ألف دينار على من يرتكب مخالفة رمي النفايات أو إلقاء الأشياء من المركبة".

وفيما يتعلق بالسير عكس الاتجاه، أشار شاكر إلى أن: "المادة 25 من قانون المرور تنص على فرض ثلاث غرامات تُعد شديدة، من بينها غرامة السير عكس الاتجاه التي تبلغ قيمتها 200 ألف دينار"، مؤكدا أن: "الغرامة تُفرض بناءً على مشاهدة رجل المرور للمخالفة مباشرة أو من خلال رصدها بالكاميرات".

وأكد شاكر على أن: "هذه الإجراءات منصوص عليها في قانون المرور، وتشمل فرض غرامات تصل إلى 200 ألف دينار على مرتكبي المخالفات، إضافة إلى حجز المركبة".